

النسخة المعدلة

الدعوة العامة لنقل وخبز ومناولة منتوجي زيت الوقود والنفثا بواسطة الناقلات من ميناء خور الزبير و/ او ام قصر الى منطقة المخطاف ((النقل البحري لمنتوجي زيت الوقود و النفثا)) المرقمة SH/MT/2020/01

تعلن شركة تسويق النفط (SOMO) إحدى تشكيلات وزارة النفط العراقية والكائنة في بغداد حي المعتصم مقابل مدينة العاصم بغداد عن مناقصة لتنفيذ خدمات النقل البحري للكميات المتوفرة للتصدير من منتوجي (زيت الوقود والنفثا) من مينائي خور الزبير و/ اوام قصر الى المياه الاقليمية العراقية - منطقة المخطاف بواسطة الناقلات الجواله (Shuttle Vessels)، وخدمات مناولة (STS) وخبز هذه الكميات في المياه الاقليمية العراقية - منطقة المخطاف بواسطة الخزانات العائمة (Floater Tanks) فعلى جميع الشركات المتخصصة ذات الخبرة في مجال النقل والخدمات البحرية والتي لديها الرغبة بالإشتراك بهذه الدعوة تقديم عروضها وفق الضوابط والشروط الآتية:-

أولاً : الضوابط العامة :-

1. أن يكون العرض المقدم غير مشروط ونافذ لمدة لا تقل عن (30) يوم من تاريخ الغلق المذكور في الفقرة (11/د) أدناه مطبوعاً على نموذج مراسلة الشركة الرسمي موقعاً حسب الأصول ومختوم بختمها مدرجاً فيه (عنوان الشركة وأرقام الهواتف والبريد الإلكتروني) وموضحاً فيه إسم وتوقيع مقدم العرض وصفته الوظيفية في الشركة كأحد من المسميات الآتية:-

- رئيس مجلس إدارة الشركة.
- المدير التنفيذي للشركة.
- المدير المفوض للشركة.
- او من تخوله الشركة (بموجب تخويل رسمي صادر من ادارتها).

2. ترفق مع العرض المستمسكات التعاقدية الآتية :-

أ - تأمينات أولية تعادل (1%) من القيمة التقديرية من مبلغ العقد وفقاً للعرض السعري للشركة المقدمة للعبء وكما موضح ادناه:

- المحور الأول: خدمات نقل منتوجي زيت الوقود و النفثا بواسطة الناقلات الجواله (Shuttle Vessels) التأمينات الأولية لهذا المحور تمثل: **[الكمية العقدية الشهرية* 12 شهر] * السعر (دولار امريكي/طن)] * 1%**
- المحور الثاني: خدمات خبز ومناولة (STS) منتوجي زيت الوقود و النفثا بواسطة الخزانات العائمة (Floater Tanks)

التأمينات الأولية لهذا المحور تمثل: **[السعر (دولار امريكي/اليوم) * 181 يوم] * 1%**

تقدم التأمينات الأولية على شكل صك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط ونافذ لمدة (90) يوم لصالح شركة تسويق النفط صادر من احد المصارف المعتمدة لدى شركة تسويق النفط والمدرجة ادناه:

- المصرف العراقي للتجارة (TBI).
- مصرف الرشيد.
- مصرف الرافدين.
- مصرف Standard chartered.
- مصرف أبو ظبي الإسلامي (ADIB).
- المصرف التجاري العراقي.
- مصرف التنمية الدولي للإستثمار و التمويل.
- المصرف العراقي الإسلامي.

ب - تعاد هذه التأمينات الى المشتركين الذين لم ترسوعليهم المناقصة وتصادر في حال نكول الشركة التي رست عليها المناقصة عن توقيع العقد بعد (15) يوم من الإنذار النهائي كما يلتزم الناقل وقبل توقيع العقد خلال الفترة المشار إليها أعلاه بإكمال التأمينات المذكورة في (أ) أعلاه الى ما يعادل (5%) من القيمة العقدية الكلية والتي تمثل مبلغ كفالة حسن التنفيذ على شكل خطاب ضمان فقط صادر من احد المصارف المعتمدة لدى شركة تسويق النفط (المذكورة في (أ) أعلاه) على أن يكون خطاب الضمان غير مشروط ونافذ لمدة (90) يوماً بعد إنتهاء نفاذية العقد (قابل للتمديد وحسب الاعتبارات الواردة في الفقرة (5) من المادة **خامس** عشر - كفالة حسن التنفيذ).

- ج - شهادة تأسيس (تسجيل) للشركات العراقية من مسجل الشركات لدى وزارة التجارة وإجازة ممارسة المهنة وأسماء مؤسسيها وعناوينهم وأرقام هواتفهم وعنوان المدير المفوض والمحامي والمحاسب القانوني للشركة ونسخة من بطاقة سكانهم وأرقام هواتفهم أو ما يماثلها للشركات الأجنبية على أن تكون مصدقة من السفارة العراقية في بلد تسجيل الشركة.
- د - كتاب صادر من وزارة التجارة يؤيد حجب البطاقة التموينية عن صاحب العرض للشركات العراقية.
- هـ - كتاب يؤيد سلامة الموقف الضريبي من الهيئة العامة للضرائب في العراق للشركات العراقية نافذ خلال عام 2020.
- و - كتاب صادر من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية يؤيد شمول العاملين لدى الشركة الناقلة بأحكام قانون وزارة العمل والشؤون الاجتماعية المرقم (8) لسنة 2006، للشركات العراقية.
- ز - السيرة التجارية لنشاط الشركة (Profile) التي تثبت قيامها بأعمال مماثلة وبخبرة لا تقل عن (3) سنوات في مجال النقل والخدمات البحرية ومتضمنة رأسمالها وحسابها الجاري ورقم وحساب المصرف في العراق (للشركات التي لم يسبق لها التعامل مع شركة تسويق النفط)، مع نسخة من الحسابات الختامية المصدقة للعامين الأخيرين.
- ح - شهادة الملاءة المالية مصدقة من مؤسسة مالية رصينة، على أن يكون الحد الأدنى لرأس المال الشركة (2) مليون دولار.
- 3- يخضع العقد للقوانين والتعليمات العراقية النافذة حالياً والتي ستصدر مستقبلاً خلال فترة نفاذية العقد وتعتبر جزءاً منه.
- 4- توقيع وختم جميع صفحات العطاء قبل مقدم العرض ويكون مقدم العرض مسؤولاً عن أوراق العطاء المقدم وفي حال تقديم العطاء بالبريد الإلكتروني يجب أن تكون جميع صفحات العطاء مختومة وموقعة وبصيغة PDF.
- 5- على الشركات الراغبة بتقديم عطاءاتها لهذه الدعوة العامة مراسلة شركة تسويق النفط على البريد الإلكتروني (info@somooil.gov.iq و marine.bidding@somooil.gov.iq) بغية الحصول على الوثائق القياسية المعدة لهذا الغرض وذلك من أجل ملئ استمارة العطاء الخاصة به في القسم الثالث/استمارة تقديم وثائق العطاء لغرض اعتمادها في تقديم العطاءات وعند التعاقد وحسب نطاق عمل هذا العقد وبخلافه يتم إستبعاد العطاء.
- 6- في حال وجود أي استفسارات بخصوص الدعوة لدى الشركات المتقدمة ترسل على البريد الإلكتروني الرسمي لشركة تسويق النفط (info@somooil.gov.iq).
- 7- تتحمل الشركة المحال عليها الدعوة أجور النشر والإعلان في الصحف المحلية والعالمية.
- 8- على الشركات المقدمة إشعار شركة تسويق النفط بكل تغيير يطرأ على عنوان الشركة المثبت على العطاء خلال مدة (7) أيام من تاريخ حصوله.
- 9- ان شركة تسويق النفط غير ملزمة بقبول أو طأ العطاءات ولها الحق بعدم الإحالة أو إلغاء المناقصة دون تعويض الشركة المشاركة ومثل هذا القرار يعتبر نهائياً وغير قابل للنقاش وملزماً لجميع المشاركين في المناقصة.
- 10- تجنباً لتضارب المصالح فإنه لا يجوز الجمع بين عقدي نقل و/أو خزن وشراء منتوجي (زيت الوقود والنفثا) خلال نفس الفترة مع شركة تسويق النفط.
- 11- تقدم العروض كما يلي:-
- أ - يتم تقديم العروض الفنية بصورة منفصلة عن العروض التجارية بمظاريف مغلقة ومختومة ومثبت عليها إسم ورقم الدعوة وتوضع في صندوق العطاءات المخصص للدعوة العامة اعلاه في مقر شركة تسويق النفط من قبل ممثل الشركة صاحبة العطاء والمخول من قبلها ولا تقبل العروض التي تقدم بعد التاريخ والتوقيت المحدد للغلق. كما يتطلب وكالة خاصة أصلية حديثة ومصدقة من كاتب العدل في حال تقديم العرض من قبل مخول عن الشركات العراقية، أو ما يماثلها للشركات الأجنبية على أن تكون مصدقة من السفارة العراقية في بلد تسجيل الشركة.
- ب - للشركات الراغبة بارسال عروضها إلكترونياً، يتم استلام العروض الفنية والتجارية عن طريق البريد الإلكتروني (marine.bidding@somooil.gov.iq) على أن تكون مرسله بصيغة PDF محمية بكلمة مرور (Password) من قبل مقدم العطاء وترسل كلمة المرور على البريد الإلكتروني (info@somooil.gov.iq) (حسراً) خلال فترة اقصاها (2) ساعة بعد الموعد المحدد للغلق. يجب ان تكون العطاءات مرسله من خلال عناوين بريد الكترونية بنطاق الشركة الرسمي ولا تقبل العناوين البريدية ذات النطاقات المجانية.
- ج - تتضمن العروض الفنية كافة الناقلات المرشحة للعمل في هذا العقد و (استمارة Q88) الخاصة بكل ناقلة، و الشهادات المدرجة ضمن المادة ثالثاً ادناه، إذ ستعتمد المواصفات الفنية للناقلات المرشحة كأحد الأسس في تقييم العروض وتهمل العروض التي لا تتضمن المواصفات الفنية للناقلات.

د - يستمر تقديم العروض لغاية الساعة 12 ظهراً من يوم الاحد المصادف 2020/9/20 حسب التوقيت المحلي لمدينة بغداد ، وستهمل العروض المقدمة بعد تاريخ الغلق. وفي حال مصادفة يوم غلق المناقصة عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق في يوم العمل الذي يليه.

ثانياً : نطاق العمل:-

نقل الكميات المتوفرة للتصدير من منتوجي (زيت الوقود والنفثا) الواصلة بواسطة (الأنبوب والحوضيات) من مينائي خورالزبير و/ او ام قصر الى المياه الاقليمية العراقية - منطقة المخطاف ومناولة (STS) وخزن هذه الكميات في المياه الاقليمية العراقية - منطقة المخطاف، تتراوح الكميات الشهرية للمنتوجات المصدرة بين (530,000 – 720,000 طن) قابلة للزيادة والنقصان وفق الكميات الفائضة عن الاستهلاك المحلي ومتطلبات العمل المحددة من قبل شركة تسويق النفط ومقسمة كالآتي:-

- منتوج زيت الوقود: (450,000 – 600,000) (± 10%) طن/شهرياً.
- منتوج النفثا: (80,000 – 120,000) (± 10%) طن/ شهرياً.

وفق المحاور التالية:-

المحور الأول: خدمات نقل منتوجي زيت الوقود و النفثا بواسطة الناقلات الجواله (Shuttle Vessels)

لغرض تنفيذ خدمات نقل الكميات المتوفرة للتصدير من منتوجي (زيت الوقود والنفثا) الواصلة بواسطة (الأنبوب والحوضيات) من مينائي خورالزبير و/ او ام قصر الى منطقة المخطاف في المياه الاقليمية العراقية تلتزم الشركة الناقلة بتوفير ناقلات جواله (Shuttle Vessels) حسب ما مبين أدناه والتي تمثل الحد الأدنى لمتطلبات العمل:-

- أ. تلتزم الشركة الناقلة بتوفير ناقلات عدد (2) من نوع (Panamax) بحمولة لا تقل عن (65) الف طن لكل منهما تستخدم كناقلة جواله لنقل منتوج زيت الوقود من مينائي خورالزبير و/ او ام قصر الى منطقة المخطاف، وأن يتوفر في كل منها مرتبين لخراطيم نقل المنتوج بطاقة لا تقل عن (3) الاف طن/ ساعة لكل منهما، وتكون مجهزة بكافة المعدات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لعمليات التحميل والتفريغ ومناولته الى الخزانات العائمة.
- ب. تلتزم الشركة الناقلة بتوفير ناقلة عدد (2) من نوع (MR) بحمولة لا تقل عن (35) الف طن تستخدم كناقلة جواله لنقل منتوج زيت الوقود من مينائي خورالزبير و/ او ام قصر الى منطقة المخطاف، وأن يتوفر فيها مرتبين لخراطيم نقل المنتوج بطاقة لا تقل عن (1.5) الف طن/ساعة لكل منهما ، وتكون مجهزة بكافة المعدات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لعمليات التحميل والتفريغ ومناولته الى الخزانات العائمة.
- ج. تلتزم الشركة الناقلة بتوفير (4) ناقلات من نوع (HANDY MAX) والتي حمولتها لا تقل عن (10) الاف طن أو ما يكافئها تستخدم كناقلة جواله لنقل منتوج زيت الوقود من مينائي خورالزبير و/ او ام قصر الى منطقة المخطاف، وأن يتوفر في كل منها مرتبين لخراطيم نقل المنتوج، وتكون مجهزة بكافة المعدات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لعمليات التحميل والتفريغ ومناولته الى الخزانات العائمة.
- د. تلتزم الشركة الناقلة بتوفير ناقلة عدد (2) من نوع (MR) بحمولة لا تقل عن (40) الف متر مكعب تستخدم كناقلة جواله لنقل منتوج النفثا من مينائي خورالزبير و/ او ام قصر الى الخزان العائم في منطقة المخطاف، وأن يتوفر في كل ناقلة مرتبين لخراطيم نقل المنتوج بطاقة لا تقل عن (1.5) الف طن/ساعة لكل منهما، وتكون مجهزة بكافة المعدات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لعمليات التحميل والتفريغ ومناولته الى الخزانات العائمة. كما يجب ان تكون هذه الناقلات المخصصة لنقل المنتوج يجب ان تتوفر فيها إمكانية التحميل المشترك من (الحوضيات والانبوب) وبكمية (40) الف متر مكعب على الأقل في كل رحلة، ولشركة تسويق النفط الحق برفض استخدام أي رصيف لا يلبي المتطلبات الفنية المذكورة.

المحور الثاني: خدمات خزن ومناولة منتوجي زيت الوقود و النفثا بواسطة الخزانات العائمة (Floater Tanks)

لغرض تنفيذ خدمات مناولة (STS) المنتوجات النفطية وخزنها في منطقة المخطاف في المياه الاقليمية العراقية، تلتزم الشركة الناقلة بتوفير مايلي:

1- ناقلات تعمل كخزانات عائمة (Floater Tanks) وحسب ما مبين أدناه والتي تمثل الحد الأدنى لمتطلبات العمل:-

- أ. تلتزم الشركة بتوفير ناقلة عدد (1) من نوع (VLCC) بحمولة لا تقل عن (300) الف طن تستخدم كخزان عائم لخرن ومناولة منتوج زيت الوقود ويجب أن تكون ملائمة للقيام بعمليات التحميل و/او التفريغ على جانبي الناقل في أن واحد. وأن يتوفر فيها مربطين لخراطيم نقل المنتوج بطاقة لا تقل عن (٤) الاف طن/ساعة لكل منهما، وتكون مجهزة بكافة المعدات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لعمليات التحميل والتفريغ.
- ب. تلتزم الشركة بتوفير ناقلة عدد (1) من نوع (Suezmax) بحمولة لا تقل عن (150) الف طن تستخدم كخزان عائم لخرن ومناولة منتوج زيت الوقود ويجب أن تكون ملائمة للقيام بعمليات التحميل و/او التفريغ على جانبي الناقل في أن واحد. وأن يتوفر فيها مربطين لخراطيم نقل المنتوج بطاقة لا تقل عن (٤) الاف طن/ساعة لكل منهما، وتكون مجهزة بكافة المعدات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لعمليات التحميل والتفريغ.
- ج. تلتزم الشركة بتوفير ناقلة عدد (1) من نوع (Panamax) بحمولة لا تقل عن (75) الف متر مكعب تستخدم كخزان عائم لخرن ومناولة منتوج النفط الى ناقلات المشتري في منطقة المخطاف، تتوفر فيها مربطين لخراطيم نقل المنتوج بطاقة لا تقل عن (3) الاف طن/ساعة لكل منهما، وتكون مجهزة بكافة المعدات والتجهيزات اللازمة والمناسبة لعمليات التحميل والتفريغ.

2- توفير خدمة عمليات (STS) للمناولة من الناقلات الجواله الى الخزانات العائمة (Shuttle Vessels) الى الخزانات العائمة (Floater Tanks) ومن الخزانات العائمة (Floater Tanks) الى ناقلات المشتري (Daughter Vessels) من شركة مختصة ومخولة من قبل الشركة العامة للموانئ العراقية وتمتلك الأماكن والشهادات الدولية النافذة التي تخولها العمل في هذا المجال وتتبع قواعد (OCIMF STS) وتحمل كافة التكاليف الناجمة عن ذلك.

ثالثا: مواصفات الناقلات :-

- 1- يجب ان لا يتجاوز عمر الناقلات العاملة كخزان عائم (Floater Tanks) 15 سنة وان تمتلك شهادة (IACS).
- 2- يجب أن تكون مواصفات الناقلات الجواله مطابقة لشروط ميناء التحميل وتلبي كافة متطلبات عمليات (STS) ومن حق شركة تسويق النفط عدم قبول اي ناقلة غير مطابقة للمواصفات المطلوبة لاداء النشاط.
- 3- يجب ان تمتلك كافة الناقلات شهادة نافذة لـ (OCIMF) و (SIRE).
- 4- يجب ان تمتلك كافة الناقلات شهادة (H&M and P&I) صادرة من المنظمات العالمية المختصة.
- 5- يجب أن تمتلك جميع الناقلات المستخدمة الشهادات الدولية التي تخولها للعمل بهذا المجال على أن تكون نافذة محدثة باستمرار.

رابعا:- التزامات الشركة الناقلة :-

- 1- تلتزم الشركة الناقلة بنقل الكميات الشهرية وفق برامج التحميل الشهرية المبلغة بموجب المادة (خامسا).
- 2- تلتزم الشركة الناقلة بوضع الناقلات المرشحة للعمل في هذا العقد تحت تصرف شركة تسويق النفط طيلة فترة التعاقد لغرض قيامها بالنشاط بالزمان والمكان المطلوبين.
- 3- تلتزم الشركة الناقلة بتوفير عدد كافٍ من الناقلات بالشكل الذي يضمن نقل كافة الكميات الشهرية المتاحة.
- 4- تلتزم الشركة الناقلة بتنظيف الخزانات والمضخات وعلى نفقتها الخاصة إستنادا الى رأي الفاحص الثالث المعين من قبل شركة تسويق النفط.
- 5- تلتزم الشركة الناقلة بالمحافظة على المنتوج من عمليات التلوث والتغير بالمواصفات.
- 6- تلتزم الشركة الناقلة بتبليغ ربان الناقله بالتوقيع على بوالص الشحن (B/L) وحسب توجيهات شركة تسويق النفط.
- 7- في حال حدوث عطل أو خلل فني في إحدى الناقلات المرشحة للتحميل تلتزم الشركة الناقلة بتوفير بديلا عنها خلال (48) ساعة بالشكل الذي يضمن إنسيابية عملية النقل والخرن والمناولة، لحين توفير ناقلة جديدة بنفس المواصفات

- للناقلات المقبولة من قبل شركة تسويق النفط وخلال مدة (10) أيام، وبخلافه يحق لشركة تسويق النفط تأجير ناقلة ويستقطع مبلغ الإيجار من مستحقات الشركة الناقلة.
- 8- يجب ان تكون كافة الناقلات مطابقة لمتطلبات السلامة والامان والبيئة وتحتوي على منظومة ومعدات مكافحة الحرائق والتلوث ومطابقة لمتطلبات المنظمة البحرية الدولية (IMO) وتكون الناقلات مسجلة في احدى هيئات التصنيف العالمي والمثبتة ضمن (Q88) الخاص بالناقلات.
- 9- تلتزم الشركة الناقلة بأرساء ناقلاتها على الرصيف الذي تحدده شركة تسويق النفط **حصراً** وحسب الحاجة.
- 10- تتحمل الشركة الناقلة المحال عليها خدمات المحور الاول المشار اليها في المادة ثانيا اعلاه كافة الرسوم والاجور والعوائد اللازمة لتنفيذ العقد بدأ من عملية تحميل المنتج من الحوضيات/الانبوب ولغاية مناولته الى الخزان العائم.
- 11- تتحمل الشركة الناقلة المحال عليها خدمات المحور الثاني المشار اليها في المادة ثانيا اعلاه كافة الرسوم والاجور والعوائد اللازمة لتنفيذ العقد بدأ من عملية مناولة (STS) المنتوجات من الناقلات الجواله (Shuttle Vessels) الى الخزانات العائمة (Floater Tanks) لغرض خزنها ومناولتها (STS) الى ناقلات المشتري (Daughter Vessels).
- 12- تلتزم الشركة الناقلة بإجراء كافة عمليات المناولة (STS) التي تخص فعاليات هذا المشروع حصراً، وفي حال وجود حاجة لأجراء هذه الفعالية خارج نطاق المشروع لأغراض تجهيز وقود او ارزاق إلخ ، يشترط ان يكون بأشعار مسبق لشركة تسويق النفط وبأشراف الشركة العامة لموانئ العراق وعلى نفقته الخاصة.
- 13- تتعهد الشركة بالالتزام الكامل بتعليمات وقوانين سلطة الموانئ العراقية وممارسة اعمالها بالنقاط البحرية المحددة من سلطة الموانئ العراقية.
- 14- تتحمل الشركة الناقلة مسؤولية التأمين و التعويض عن إصابات العمل، لكادر شركة تسويق النفط من منتسبي لجان القياس.
- 15- تلتزم الشركة الناقلة بتوفير مكان مناسب وملئم على ظهر الخزانات العائمة (Floater Tanks) لعمل واقامة لجان القياس والمعايرة من منتسبي شركة تسويق النفط وكادر الفاحص الثالث مع مسؤوليتها عن توفير وجبات الطعام الملائمة للكادر المذكور.
- 16- تلتزم الشركة الناقلة بتوفير خدمة الانترنت وكافة المتطلبات التي تسهل عمل لجان القياس والمعايرة من منتسبي شركة تسويق النفط وكادر الفاحص الثالث على الخزانات العائمة
- 17- تلتزم الشركة بتوفير وسيلة نقل بحري لمنتسبي لجان القياس والمعايرة من منتسبي شركة تسويق النفط والفاحص الثالث.
- 18- تتحمل الشركة الناقلة كافة الرسوم والأجور والتكاليف والعوائد والتبعات المالية المترتبة على تنفيذ العقد.

خامسا :- التزامات شركة تسويق النفط:-

- 1- تسديد مستحقات الشركة الناقلة بموجب شروط الدفع المثبتة في البند (اثنى عشر) من الاعلان.
- 2- تزويد الشركة الناقلة بالكميات المتوقع توفرها للتصدير قبل (15) يوم من تاريخ بدا شهر التحميل.
- 3- تزويد الشركة الناقلة ببرنامج تحميل الناقلات الشهري خلال (5) ايام قبل شهر التحميل قابل للتعديل حسب متطلبات عمل شركة تسويق النفط.
- 4- التعاقد مع فاحص ثالث للإشراف على عمليات قياس ومطابقة كميات المنتوجين وحسب الاجراءات المتبعة في كافة نقاط التحميل والتفريغ وتعتمد قياسات الفاحص الثالث في حساب الكميات وتكون ملزمة بين الطرفين او مع الغير.

سادسا :- كلفة النقل والمناولة والخزن

بموجب نطاق العمل والخدمات التي نص عليها هذا الاعلان يجب على الشركة الناقلة ان تقدم عرضها التجاري وفقا للشروط الاتية:

1. المحور الأول: خدمات نقل منتوجي زيت الوقود و النفطاً بواسطة الناقلات الجواله (Shuttle Vessels):

- أ. سعر نقل منتوجي زيت الوقود والنفثا يجب ان يكون بصيغة (دولار امريكي/طن) رقماً وكتابةً.
- ب. تعتمد بوليصة الشحن للناقلة الجواله (Shuttle Vessel) بوحدة الطن المتري الاجمالية (MT Gross) في احتساب الكميات المنقولة لاغراض صرف اجور النقل.

ج. يحق لشركة تسويق النفط إعادة النظر بسعر النقل وفقاً لمعطيات السوق العالمي و/او كلما دعت الضرورة الى ذلك.

د. يحق لشركة تسويق النفط احالة خدمات النقل البحري لمنتوجي زيت الوقود و النفطاً بواسطة الناقلات الجواله (Shuttle Vessels) على شركة واحدة او اكثر.

2. المحور الثاني: خدمات خزن ومناولة (STS) منتوجي زيت الوقود و النفطاً بواسطة الخزانات العائمة

(Floater Tanks) & (STS Operations):

أ. سعر خدمات الخزن ومناولة (STS) منتوجي زيت الوقود والنفثا بواسطة الخزانات العائمة يجب ان يكون بصيغة (دولار امريكي/ يوم) رقماً وكتابةً.

ب. يحق لشركة تسويق النفط إعادة النظر بسعر الخدمات المقدمة بموجب المحور الاول وفقاً لمعطيات السوق العالمي و/او كلما دعت الضرورة الى ذلك.

3. القيمة التخمينية لكلفة العقد:

أ. الناقلات الجواله (Shuttle Vessels): القيمة التخمينية لكلفة خدمات النقل تعادل (21 دولار امريكي / طن) (واحد وعشرون دولار امريكي لكل طن متري) تغطي خدمات نقل منتوجي النفطا وزيت الوقود من مينائي خور الزبير و / او ام قصر الى الخزانات العائمة في منطقة المخطاف.

ب. الخزانات العائمة (Floater Tanks): القيمة التخمينية لكلفة خدمات المناولة (STS) والخزن تعادل (129,000 دولار امريكي /يوم) (مائة وتسع وعشرون الف دولار امريكي/يوم) تغطي خدمات مناولة منتوجي النفطا وزيت الوقود من الناقلات الجواله (Shuttle Vessels) وخزنها ومناولتها الى المشتريين في منطقة المخطاف.

ج. العرض التجاري لكل محور يجب أن لا يتجاوز نسبة (±20%) من كلفته التخمينية المنصوص عليها اعلاه وبخلافه يهمل العرض.

سابعا:- مدة العقد

1- المحور الأول: خدمات نقل منتوجي زيت الوقود و النفطاً بواسطة الناقلات الجواله (Shuttle Vessels):

أ. مدة العقد (سنة واحدة) تبدأ من تاريخ المباشرة المقررة في 2020/11/01.

ب. قابلة للتمديد باتفاق الطرفين وفقاً للقوانين والتعليمات النافذة.

2- المحور الثاني: خدمات مناولة (STS) وخزن منتوجي زيت الوقود و النفطاً بواسطة الخزانات العائمة

-(Floater Tanks):

أ. مدة العقد (6) اشهر تبدأ من تاريخ المباشرة المقررة في 2020/11/01.

ب. قابلة للتمديد لمدة (6) اشهر اخرى حسب خيار شركة تسويق النفط (فقط).

ثامنا: قياسات الكمية والإشراف على عمليات مناولة المنتوجات:-

تعتمد تقارير القياس الصادرة من الفاحص الثالث في قياس الكميات وكما يلي :

أ. قياس الكميات في مينائي التحميل (خور الزبير و / او ام قصر):-

تعتمد صافي الكميات المثبتة في بوليصة الشحن للناقلات الجواله (Shuttle Vessels) ككميات مسلمة الى الشركة الناقلة من مينائي خور الزبير و / او ام قصر (بوحددة الطن Net MT). تتم عملية قياس هذه الكميات وفقاً لنظام القياس والمعايرة العراقي والمرجعيات القياسية المعتمدة، ويتم اعتماد قراءة العدادات في حساب الكميات (ان توفرت) وكان الفرق بين قراءة العدادات وقراءة الناقله ضمن نسبة السماح البالغة (±0.25%)، وبخلافه يتم اعتماد قياس الناقله.

ب. قياس الكميات المحملة على (Floater Tank):-

يتم قياس الكمية الموجودة على ظهر الناقلات (Shuttle Vessels) قبل وبعد التفريغ (مناولة المنتوج من Shuttle Vessels) الى (Floater Tank) وكذلك الحال بالنسبة للـ (Floater Tank) (اذا يتم قياس كمياتها قبل التحميل من Shuttle Vessel) وبعده) وتسجل هذه القياسات ليتم اعتمادها لاغراض المراقبة والمتابعة والمطابقة الشهرية من قبل الفاحص الثالث المشرف على هذه العملية.

ج. قياس الكميات المحملة على ناقلة المشتري:-

1. تعتمد الكميات المثبتة في بوليصة الشحن لناقلة المشتري (Daughter Vessel) من خلال قياس كميات المنتج في (Floater Tank) و (Daughter Vessel)، في حال عدم تجاوز نسبة الفرق بين قراءة الناقلتين ($\pm 0.25\%$) فيتم اعتماد كميات (Daughter Tank) بعد تطبيق معامل (VEF) ككمية مصدرية.
2. اما في حال تجاوز نسبة الفرق بين قراءة الـ (Floater Tank) و قراءة ناقلة المشتري (Daughter Vessel) بعد تطبيق معامل (VEF) الـ ($\pm 0.25\%$) يتم اعتماد (معدل) الكميات المقاسة بين (Floater Tank) و ناقلة المشتري (Daughter Vessel) بعد تطبيق معامل (VEF) و تعتمد الكثافة المقاسة للخزانات التي تم ترشيحها للتفريغ من خزانات الـ (Floater Tank).

تاسعا :- مطابقة الكميات:-

عند نهاية كل شهر يتم إجراء المطابقة الشهرية للكميات المسلمة إلى الشركة الناقلة في خور الزبير و / اوام قصر والكميات المباعة من قبل شركة تسويق النفط في منطقة المخطاف وفق بوليصة الشحن و وثائق القياس الرسمية المصادق عليها من كافة الاطراف وبضمنها الفاحص الثالث في نقاط التحميل والتفريغ (خور الزبير و / اوام قصر) – (عمليات STS بين Floater tank و Shuttle Vessel) – (عمليات STS بين Floater tank و Daughter Vessel) و كما سيتم تثبيته في جداول تعد من قبل الفاحص الثالث وبالتنسيق مع شركة تسويق النفط وكما يلي :-

- مجموع الكمية المسلمة في مينائي (خور الزبير و / اوام قصر) يجب ان تساوي الموجودات.
- الموجودات = صافي الكمية المباعة + صافي مجموع الكميات الموجودة على ناقلات الشركة الناقلة .Net OBQ (Shuttle + Floater)

- أ. اذا كان الفرق بين صافي مجموع المسلم والموجود ضمن مدى (-0.25%) يتم المصادقة على الحسابات ويعتمد رقم Net OBQ ككمية مدورة لدى الناقل للشهر القادم.
- ب. اذا كان الفرق بين صافي المستلم والموجود اقل من (-0.25%) تقوم الشركة الناقلة بتعويض شركة تسويق النفط عن نقص الكميات وصولا إلى (-0.25%) بالسعر التصديري المتفق عليه بين شركة تسويق النفط وزبائنها (المشترين) خلال شهر التحميل، ويتم إستقطاع الفرق المذكور من أقرب فاتورة تقدمها الشركة الناقلة.
- ج. يعتمد صافي رقم Net OBQ ككمية مدورة لدى الناقل للشهر القادم، عدا ذلك يتم المصادقة على الحسابات ويعتمد الرقم اعلاه ككمية مدورة لدى الناقل الشهر القادم.

عاشرا:- الغرامات الجزائية:-

تتحمل الشركة الناقلة اي غرامات تأخرية او تبعات مالية قد تترتب على شركة تسويق النفط في حال الاخفاق او التلكؤ في نقل وايصال الكميات المرشحة بموجب جداول التحميل الشهرية الى منطقة المخطاف و / او تحميلها وخزنها على (Floater Tank) او اي تأخير في عمليات المناولة على ظهر ناقلة المشتري يترتب عليه فرض غرامات تأخرية على شركة تسويق النفط او اي تقصير او خلل او ضرر ينتج عن هذه العمليات، ويتم إستقطاع الغرامات المتحققة بذمتها من أقرب فاتورة مستحقة للشركة الناقلة.

احدى عشر:- التامين:-

تقوم الشركة الناقلة بالتأمين على الكميات العقدية والمبينة في المادة (ثانيا) لدى شركة التامين الوطنية العراقية اضافة الى التامين على كادر شركة تسويق النفط من منتسبي لجان القياس وفق القوانين والتعليمات النافذة في العراق.

اثنى عشر: شروط الدفع:-

1- المحور الأول: خدمات نقل منتوجي زيت الوقود و النفط بواسطة الناقلات الجواله (Shuttle Vessels):

- أ. تقوم شركة تسويق النفط بتسديد (85%) من الفاتورة المقدمة من قبل الشركة الناقلة للكميات المحملة للشهر السابق المثبتة بموجب وثائق ومستندات الشحن الأصلية من موانئ التحميل ويتم صرف متبقي المستحقات والبالغة (15%) بعد اجراء المطابقة الشهرية النهائية.

ب. تقدم الشركة الناقلة الوثائق المطلوبة لإتمام عملية الدفع ولا تتحمل شركة تسويق النفط التبعات عن تأخير الدفع في حال عدم تقديم الوثائق المبينة أدناه:

- الفاتورة التجارية الاصلية، تتضمن (رقم وتاريخ الفاتورة، رقم الحساب المصرفي للشركة الناقلة، رقم العقد والكمية المنقولة بوحدة (MT Gross)).
- بوليصة شحن بحري (للمشحنات المحملة للشهر السابق).
- بوليصة تأمين بحري صادرة من شركة التأمين الوطنية العراقية تغطي الكمية العقدية.
- أي مستندات أخرى تراها شركة تسويق النفط ضرورية لاكمال متطلبات الدفع.

2- المحور الثاني: خدمات مناولة (STS) وخزن منتوجي زيت الوقود و النفطنا الخزانات العائمة (Floater Tanks):

أ. تقوم شركة تسويق النفط بتسديد (85%) من الفاتورة المقدمة من قبل الشركة الناقلة لكلف الخزن والمناولة للشهر السابق المثبتة بموجب وثائق ومستندات الشحن الأصولية ويتم صرف متبقي المستحقات والبالغة (15%) بعد اجراء المطابقة الشهرية النهائية واستقطاع اي غرامات مترتبة عليه بموجب المادة عاشر ااعلاه.

ب. تقدم الشركة الوثائق المطلوبة لإتمام عملية الدفع ولا تتحمل شركة تسويق النفط التبعات عن تأخير الدفع في حال عدم تقديم الوثائق المبينة أدناه:

- الفاتورة التجارية الاصلية، تتضمن (رقم وتاريخ الفاتورة، رقم الحساب المصرفي للشركة الناقلة، رقم العقد)
 - بوليصة تأمين بحري صادرة من شركة التأمين الوطنية العراقية تغطي الكمية العقدية.
 - أي مستندات أخرى تراها شركة تسويق النفط ضرورية لاكمال متطلبات الدفع.
- 3- يتم صرف النسبة المحددة من الاجور المشار اليها اعلاه خلال (30) يوم عمل من تاريخ استلام الفاتورة الاصلية ومرافقاتها وكافة مستندات الشحن من قبل شركة تسويق النفط.
- 4- تقوم شركة تسويق النفط بتسديد الاجور المستحقة للشركة الناقلة بـ(الدولار الأمريكي) لحساب الشركة الناقلة.
- 5- يتم استيفاء المبالغ المترتبة بذمة الشركة الناقلة لأي سبب من الأسباب المثبتة في العقد من الإستحقاقات المالية للشركة الناقلة للشهر اللاحق على أن تقوم شركة تسويق النفط باشعار الشركة الناقلة بذلك.

ثالث عشر:- القوة القاهرة:-

- 1- في حالة حدوث أي فعل من شأنه أن يعتبر قوة القاهرة في نظر القانون تجعل تنفيذ هذا العقد مستحيلًا يجب على الطرف الذي وقع تحت طائلة القوة القاهرة اشعار الطرف الاخر تحريراً خلال مدة لا تتجاوز (7) سبعة أيام بذلك تبدأ من تاريخ نشوء السبب ليعرض على الطرف الآخر لتقديم المقترحات اللازمة بصدد إيقاف تنفيذ العقد وإعادة تفعيله وتعويض فترة التوقف بمدد إضافية وخلال مدة لا تتجاوز (14) أربعة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب.
- 2- في حال استمرار القوة القاهرة لثلاث أشهر بشكل يجعل مصلحة الطرفين معطلة يتم الإتفاق بين الطرفين على صيغة توافقية متوازنة لانتهاء العقد بالتراضي بعد تصفيته اصولياً ليكون الطرفين في حل عن التزاماتهما المترتبة على هذا العقد.

رابع عشر:- الاحكام العامة:-

1. تتحمل الشركة الناقلة كافة التبعات المالية والقانونية الناتجة عن الاخفاق في تنفيذ إلتزاماتها التي نص عليها هذا العقد.
2. لشركة تسويق النفط الحق في انتهاء العقد والتعاقد مع طرف آخر اذا اخلت الشركة الناقلة في انجاز عمليات نقل أو خزن او مناولة المنتج بعد (7) ايام من اشعارها بذلك الإخلال وعدم اتخاذها الاجراءات الكفيلة لتجاوزه وتتحمل الشركة الناقلة فرق البدلين، او لاي سبب اخر تراه شركة تسويق النفط موجباً لانتهاء العقد على ان يتم بعد (60) يوم من تاريخ اشعار الشركة الناقلة بقرار الانهاء.
3. لا يحق للشركة الناقلة التعاقد من الباطن او احالة العمل على شركة اخرى أو مقاول ثانوي لتنفيذ اي من الأعمال المشمولة بهذا العقد كلاً أو جزءاً الا بموافقة تحريرية من شركة تسويق النفط وبخلافه يحق لشركة تسويق النفط

مصادرة كفالة حسن التنفيذ وإنهاء العقد، وتحمل الشركة الناقلة كافة التبعات المالية والقانونية المترتبة الناجمة عن ذلك.

4. تنتقل مسؤولية المنتج الى الشركة الناقلة عند استلامه على ظهر الناقلات الجواله (Shuttle Vessels) في مينائي خور الزبير و / اوام قصر ولغاية تسليمه على ظهر ناقلة الخزان العائم (Floater Tank) في منطقة المخطاف، ويكون مسؤولاً عن سلامة الكميات المدورة (المتبقية) على ظهر الناقلات الجواله وخلوها من التلوث، وبخلافه يتحمل التبعات المالية عن ذلك وبالسعر التصديري لشركة تسويق النفط.
5. تنتقل مسؤولية المنتج الى الشركة المشغلة للناقلات التي تعمل كخزانات العائمة (Floater Tanks) عند استلامه من ناقلات الشركة الناقلة (Shuttle Vessels) في منطقة المخطاف ولغاية تسليمه على ظهر ناقلة المشتري (FOB)، ويكون مسؤولاً عن سلامة الكميات المدورة وخلوها من التلوث، وبخلافه يتحمل التبعات المالية عن ذلك وبالسعر التصديري لشركة تسويق النفط.
6. تلتزم الشركة الناقلة بالقوانين والتعليمات النافذة بما فيها قوانين مكافحة التهريب والتلوث والسلامة المهنية وتحمل الشركة الناقلة كافة التبعات القانونية والمالية الناجمة عن هذا الاخفاق او أي خلل في عمليات النقل والخزن والمناولة يؤدي الى حدوث الخروقات اعلاه.
7. يحق لشركة تسويق النفط الغاء العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ بالكامل في أي وقت خلال فترة تنفيذ العقد إذا ثبت أن هنالك مؤشرات أمنية سلبية عن الشركة الناقلة، او ممارستها اي نشاط مخالف للقوانين والتشريعات الدولية داخل المياه الاقليمية العراقية مما قد يؤدي الى تعرض العراق للمساءلة و العقوبات الدولية.
8. تتحمل الشركة الناقلة مسؤولية القيام بأي اعمال تزوير المستندات/استخدام وثائق مزورة/غش أو تلاعب/ محاولة إفساد ذمم الموظفين ذوي العلاقة لإنجاز أعماله أو أية أساليب غير سليمة من شأنها الإضرار بالمصلحة العامة وبخلافه يحق لشركة تسويق النفط الغاء العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ بالكامل وإتخاذ كافة الإجراءات القانونية وإدراج الشركة الناقلة بالقائمة السوداء وينسحب هذا الإجراء على كافة العقود الموقعة معه.
9. يتم تطبيق قانون مكافحة تهريب النفط ومشتقاته رقم (41) لسنة 2008 وأية تعليمات تصدر لاحقاً في حال ثبوت قيام الشركة الناقلة بعمليات التهريب ويتم تحميلها كافة التبعات المالية والقانونية الناجمة عن ذلك.
10. يحق لطرفي العقد وبالاتفاق اجراء تعديل او اضافة اي بند الى بنود العقد وبموجب ملحق عقد ينظم لهذا الغرض ويعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد.
11. يتم إستحصال الديون الحكومية المترتبة على الشركة الناقلة إستناداً الى قانون تحصيل الديون الحكومية رقم (56) لسنة 1977 أو أي قانون يحل محله.
12. لاتعتبر الظروف الأمنية السائدة في البلد سبباً أو عذراً لعدم التنفيذ أو الإخلال بالتزامات الشركة الناقلة العقدية، خصوصاً إذا كانت الموانئ العراقية مستمرة بنشاطها التشغيلي.
13. في حال عدم التزام مقدم العطاء بما تتطلبه الوثيقة القياسية بكافة اقسامها فانه يتم استبعاد عطاءه.

خامس عشر:- كفالة حسن التنفيذ:-

- 1- تعفى الشركات الحكومية العراقية من تقديم التامينات الاولية و كفالة حسن التنفيذ وحسب التعليمات والقوانين النافذة، على ان تتحمل الشركة الحكومية الناقلة تبعات الاخفاق الشهري التي تقل عن (90%) في تنفيذ برامج التحميل الشهرية المبلغة من قبل شركة تسويق النفط، وعلى ان تحسب نسب الاخفاق على اساس شهري من برامج التحميل الشهرية وللشركات الحكومية حصراً وحسب النسب الواردة في (3) ادناه وان يتم استقطاعها من الفواتير الشهرية للشركة الناقلة.
- 2- يتم إعادة كفالة حسن التنفيذ (البالغة (5%) من القيمة التعاقدية الكلية لاجور النقل للكميات العقدية السنوية بعدها الاعلى) الى الشركة الناقلة بعد استقطاع نسبة (1.5%) من كفالة حسن التنفيذ كعمولة تسويقية وبموجب السياقات المعمول بها في شركة تسويق النفط وكالاتي :-
 - أ- في حال قيامه بنقل ما نسبته (90%) من كميات مجموع برامج التحميل الشهرية في نهاية السنة والمبلغة من شركة تسويق النفط.
 - ب- التزامه بكافة الشروط العقدية الاخرى.

3- يتم إستقطاع مبلغ من كفالة حسن التنفيذ حسب نسبة التنفيذ مجموع الكميات المطلوب تحميلها شهرياً في نهاية السنة والمبلغ بأوامر التحميل اذا كانت نسبة التنفيذ (50 %) ولغاية (90%) فيتم إستقطاع نسبة (2.5%) من كفالة حسن التنفيذ لكل (1%) من كميات برامج التحميل الغير محملة اضافة الى استقطاع نسبة (1.5%) من الكفالة كعمولة تسويقية.

4- يتم مصادرة كفالة حسن التنفيذ بالكامل إذا كانت نسبة التنفيذ أقل من (50 %).

5- بالنسبة للشركات العراقية لا يتم تصفية العقد وإطلاق مبالغ كفالة حسن التنفيذ إلا بعد ورود تأييد براءة ذمة الشركة الناقلة صادرة من الجهتين:

أ- دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال.

ب- الهيئة العامة للضرائب.

وبخلافه يتم تطبيق تعليمات التحاسب الضريبي رقم (2) لسنة 2008 للعقود المبرمة بين جهات التعاقد العراقية والاجنبية والتعديل رقم (1) لسنة 2014 وأي تعليمات تصدر لاحقاً.

ولا تتحمل شركة تسويق النفط مسؤولية الفترة الزمنية التي تستغرقها الهيئة العامة للضرائب و دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال في إكمال إجراءاتها اللازمة بتزويد الشركة الناقلة ببراءة الذمة و لا بالاجور المصرفية المترتبة عن تمديد خطاب الضمان المصرفي.

6- تعاد المبالغ المستحقة للشركة الناقلة الى الحسابات المصرفية الخاصة بها حصراً وتتعهد بتزويد شركة تسويق النفط برقم حسابها المصرفي بعد توقيع العقد مباشرة.
